

Distr.: Limited
9 June 2022
Arabic
Original: English



لجنة استخدام الفضاء الخارجي
في الأغراض السلمية
الدورة الخامسة والستون
فيينا، 1-10 حزيران/يونيه 2022

مشروع التقرير

إضافة

الفصل الثاني

التوصيات والقرارات

طاء - دور اللجنة وأسلوب عملها في المستقبل

- 1- رأي أنه ينبغي للجنة أن تناشد الفريق العامل المفتوح باب العضوية المنشأ عملاً بقرار الجمعية العامة [231/76](#) أن يحجم عن النظر في المسائل التي سبق للجنة أن تناولتها والتي وردت في قراراتها المتخذة قبل إنشاء الفريق العامل.
- 2- ورأت بعض الوفود أن قرار الجمعية العامة [231/76](#) كاف لتحديد ولاية الفريق العامل المفتوح باب العضوية تحديداً واضحاً. ورأت تلك الوفود أيضاً أن ذلك الفريق العامل مفتوح أمام مشاركة جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة وأن من الأنسب الدعوة إلى تجنب التداخل بين عمله وعمل اللجنة أثناء اجتماعات الفريق العامل نفسه.
- 3- ورأت بعض الوفود أن الأصوات المسجلة ضد قرار الجمعية العامة [231/76](#)، فضلاً عن امتناع أعضاء عن التصويت عليه، يدلان على الطابع المثير للجدل للفريق العامل المفتوح باب العضوية.
- 4- ورأت بعض الوفود أن النظر في المسائل المتصلة بالأمن والسلامة يدخل في نطاق اختصاص لجنة نزع السلاح والأمن الدولي (اللجنة الأولى) التابعة للجمعية العامة.
- 5- ورأت بعض الوفود أن عمل لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، الذي يشمل وضع مبادئ توجيهية لاستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد، يدل على دور اللجنة في تعزيز استدامة العمليات الفضائية وأمنها وسلامتها.



6- ولاحظت اللجنة أن حلقة نقاش مشتركة بين لجنة نزع السلاح والأمن الدولي (اللجنة الأولى) ولجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)، التابعتين للجمعية العامة، بشأن التحديات التي يمكن أن تواجه أمن الفضاء واستدامته، ستعقد في نيويورك في 27 تشرين الأول/أكتوبر 2022، بدعم مشترك من مكتب شؤون الفضاء الخارجي ومكتب شؤون نزع السلاح. واتفقت اللجنة على أن تتناول حلقة النقاش المشتركة أوجه التداخل والتآزر بين عمل لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية وعمل الفريق العامل المفتوح باب العضوية.

لام- مسائل أخرى

7- نظرت اللجنة في بند جدول الأعمال المعنون "مسائل أخرى"، وفقاً لقرار الجمعية العامة 76/76.

8- وتكلم في إطار هذا البند ممثلو الاتحاد الروسي وألمانيا والصين وكندا والمكسيك والولايات المتحدة واليابان. وألقت ممثلة الاتحاد الأوروبي، بصفتها مراقبا دائما، كلمة باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه. وأثناء التبادل العام للآراء، ألقى ممثلو دول أعضاء أخرى أيضاً كلمات تتعلق بهذا البند.

1- تشكيل مكاتب اللجنة وهيئتيها الفرعيتين للفترة 2022-2023

9- أشارت اللجنة إلى أن الجمعية العامة كانت قد أيدت، في الفقرة 11 من قرارها 89/58، الاتفاق الذي توصلت إليه اللجنة بشأن تشكيل مكاتب اللجنة وهيئتيها الفرعيتين في المستقبل (A/58/20)، المرفق الثاني، الفقرات 5-9)، استناداً إلى التدابير المتعلقة بأساليب عمل اللجنة وهيئتيها الفرعيتين (انظر الوثيقة A/52/20، المرفق الأول، والوثيقة A/58/20، المرفق الثاني، التذييل الثالث)، التي كانت الجمعية العامة قد سبق أن أيدتها في قرارها 56/52.

10- وأشارت اللجنة أيضاً إلى أنه ينبغي لها، وفقاً للتدابير المتعلقة بتشكيل مكاتب اللجنة وهيئتيها الفرعيتين، أن تتوصل إلى اتفاق في دورتها الخامسة والستين بشأن جميع أعضاء مكاتبها للفترة 2024-2025.

11- ولاحظت اللجنة أن أياً من المجموعات الإقليمية لم تقدم ترشيحاتها بعد، ولذلك فقد شجعت المجموعات الإقليمية على تقديم الترشيحات المطلوبة إما قبل نظر اللجنة الرابعة في مشروع القرار المتعلق بالتعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية في الدورة السابعة والسبعين للجمعية العامة، في عام 2022، أو قبل الدورة السادسة والستين للجنة، في عام 2023.

2- عضوية اللجنة

12- أحاطت اللجنة علماً بطلب غواتيمالا الانضمام إلى عضويتها (A/AC.105/2022/CRP.3)، وقررت توصية الجمعية العامة في دورتها السابعة والسبعين، في عام 2022، بأن تصبح غواتيمالا عضواً في اللجنة.

13- وأحاطت اللجنة علماً بطلب أوزبكستان الانضمام إلى عضويتها (A/AC.105/2022/CRP.4)، وقررت توصية الجمعية العامة في دورتها السابعة والسبعين، في عام 2022، بأن تصبح أوزبكستان عضواً في اللجنة.

3- صفة المراقب

14- فيما يتعلق بالطلبات المقّمة من المنظمات غير الحكومية من أجل الحصول على صفة مراقب دائم لدى اللجنة، أشارت اللجنة إلى أنها اتفقت في دورتها الثالثة والخمسين، في عام 2010 (الفقرة 311 من الوثيقة A/65/20)، على أن تُمنح صفة المراقب للمنظمات غير الحكومية على أساس مؤقت، لفترة ثلاث سنوات، إلى أن ترد معلومات عن حالة طلبها المقّم للحصول على المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، وأن صفة المراقب المؤقتة يمكن أن تمّدد سنة إضافية إذا اقتضى الأمر ذلك، وأن منح صفة المراقب الدائم لهذه المنظمات غير الحكومية لدى التأكد من حصولها على المركز الاستشاري لدى المجلس.

15- وأحاطت اللجنة علماً بطلب رابطة تطوير مركز البحوث الدولية في المحيط الأطلسي للحصول على صفة مراقب دائم لدى اللجنة. وعُرض الطلب والمراسلات ذات الصلة على اللجنة في ورقة الاجتماع A/AC.105/2022/CRP.5.

16- وقررت اللجنة منح رابطة تطوير مركز البحوث الدولية في المحيط الأطلسي صفة مراقب، على أساس مؤقت، لمدة ثلاث سنوات، ريثما ترد معلومات عن حالة طلبها للحصول على المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

17- وأحاطت اللجنة علماً بطلب التحالف من أجل الوصول إلى الفضاء الحصول على صفة مراقب دائم لدى اللجنة. وعُرض الطلب والمراسلات ذات الصلة على اللجنة في ورقة الاجتماع A/AC.105/2022/CRP.6.

18- وقررت اللجنة منح التحالف من أجل الوصول إلى الفضاء صفة مراقب، على أساس مؤقت، لمدة ثلاث سنوات، ريثما ترد معلومات عن حالة طلبه للحصول على المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

19- وأحاطت اللجنة علماً بطلب معهد لاهاي للعدالة العالمية الحصول على صفة مراقب دائم لدى اللجنة. وعُرض الطلب والمراسلات ذات الصلة على اللجنة في ورقة الاجتماع A/AC.105/2022/CRP.7.

20- وقررت اللجنة منح معهد لاهاي للعدالة العالمية مركز مراقب، على أساس مؤقت، لمدة ثلاث سنوات، ريثما تتوفر معلومات عن حالة طلبه للحصول على المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

21- وأحاطت اللجنة علماً بطلب التحالف الدولي للسلام (الفضاء) الحصول على صفة مراقب دائم لدى اللجنة. وعُرض الطلب والمراسلات ذات الصلة على اللجنة في ورقة الاجتماع A/AC.105/2022/CRP.8.

22- وقررت اللجنة منح التحالف الدولي للسلام (الفضاء) صفة مراقب، على أساس مؤقت، لمدة ثلاث سنوات، ريثما ترد معلومات عن حالة طلبه للحصول على المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

4- مسائل أخرى

23- أحاطت اللجنة علماً بورقة غير رسمية أعدها رئيس اللجنة، أتيحت في الدورة الحالية للجنة، ولاحظت أن الرئيس قد أشار فيها إلى الدور الفريد الذي تضطلع به اللجنة ولجنتاها الفرعيتان بصفتها منصات فريدة للتعاون الدولي في مجال استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية، ونوه من ثم بأهمية المناقشات التي تجريها كل منها في دورتها في عام 2023، حسب الاقتضاء، بشأن موضوع مؤتمر قمة المستقبل المقرر عقده في أيلول/سبتمبر 2023؛ وأشارت إلى أن الأمانة ستقدم تقريراً عن حالة الأعمال التحضيرية لمؤتمر قمة المستقبل في دورات اللجنة ولجنتيها الفرعيتين التي ستعقد في عام 2023؛ وأن رئيس

اللجنة يعترزم أن يقدم أثناء انعقاد الدورة الستين للجنة الفرعية العلمية والتقنية، في عام 2023، عناصر مقترحة لمواصلة النظر فيها، وذلك بالتشاور مع مكاتب اللجنة ولجنتيها الفرعيتين؛ وأن حلقة النقاش المشتركة بين اللجنتين الأولى والرابعة التابعتين للجمعية العامة، في دورتها السابعة والسبعين في عام 2022، قد تتناول مؤتمر قمة المستقبل والحوار بين الجهات صاحبة المصلحة المتعددة بشأن الفضاء الخارجي؛ وأنه سيتم تناول موضوع مؤتمر قمة المستقبل في منتدى الفضاء العالمي لعام 2022 وفي مؤتمر يحتمل تنظيمه في النصف الأول من عام 2023 بالاشتراك بين الأمم المتحدة والبرتغال بشأن موضوع إدارة الأنشطة الفضائية واستدامتها؛ وأن الأساس الجامع للأعمال التحضيرية لمؤتمر قمة المستقبل والحوار بين الجهات صاحبة المصلحة المتعددة الذي سيعقد في إطاره بشأن الفضاء الخارجي ينبغي أن يتمثل في الاعتراف الكامل بدور وعمل اللجنة ولجنتيها الفرعيتين، بدعم من مكتب شؤون الفضاء الخارجي، وأن يراعي تماماً خطة "الفضاء 2030" المعتمدة.

5- البرنامج 5، "استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية": الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2023 وأداء البرامج لعام 2021

- 24- كانت الوثيقتان التاليتان معروضتين على اللجنة:
- (أ) ورقة اجتماع عنوانها "البرنامج 5، 'استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية': الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2023" (A/AC.105/2022/CRP.16)؛
- (ب) الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2023 (الوثيقة (A/77/6) (Sect.6)).
- 25- ورحبت اللجنة بالعرض الإيضاحي الذي قدمه مدير مكتب شؤون الفضاء الخارجي بالإجابة بشأن الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2023 والمعلومات التي قدمها المكتب بشأن مجالات العمل الرئيسية.
- 26- ووافقت اللجنة على الخطة البرنامجية المقترحة.
- 27- وأشارت اللجنة إلى ضرورة تصحيح الحاشية (د) الواردة في المرفق الأول للميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2023 (الوثيقة (A/77/6) (Sect.6)) بحيث يدرج الاسم الصحيح لوزارة إدارة الطوارئ الصينية.

6- مشروع جدول الأعمال المؤقت لدورة اللجنة السادسة والستين

- 28- أوصت اللجنة بالنظر في البنود التالية في دورتها السادسة والستين في عام 2023:
- 1- افتتاح الدورة.
 - 2- إقرار جدول الأعمال.
 - 3- كلمة الرئيس.
 - 4- تبادل عام للآراء.
 - 5- سبل ووسائل الحفاظ على استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية.
 - 6- تقرير اللجنة الفرعية العلمية والتقنية عن أعمال دورتها الستين.
 - 7- تقرير اللجنة الفرعية القانونية عن أعمال دورتها الثانية والستين.
 - 8- الفضاء والتنمية المستدامة.

- 9- الفوائد العرضية لتكنولوجيا الفضاء: استعراض الحالة الراهنة.
- 10- الفضاء والمياه.
- 11- الفضاء وتغير المناخ.
- 12- استخدام تكنولوجيا الفضاء في منظومة الأمم المتحدة.
- 13- دور اللجنة وأسلوب عملها في المستقبل.
- 14- الاستكشاف والابتكار في مجال الفضاء.
- 15- خطة "الفضاء 2030".
- 16- مسائل أخرى.
- 17- تقرير اللجنة المقدم إلى الجمعية العامة.
- 29- ولاحظت اللجنة أن بالإمكان التوصل، أثناء فترة ما بين الدورات، إلى اتفاق بشأن الاقتراح الوارد في ورقة الاجتماع A/AC.105/2022/CRP.14 بإدراج بند فرعي لسنة واحدة عنوانه "التسيق من أجل الأنشطة القمرية المستدامة" ضمن بند جدول الأعمال المعنون "الاستكشاف والابتكار في مجال الفضاء"، في الدورة السادسة والستين للجنة، وأنه يمكن إجراء مزيد من المناقشات في هذا الشأن أثناء انعقاد الدورة الستين للجنة الفرعية العلمية والتقنية والدورة الثانية والستين للجنة الفرعية القانونية، وأنه ينبغي، في هذا الصدد، إبلاغ الدول قبل وقت كاف من انعقاد دورة اللجنة السادسة والستين بأي اتفاق يبرم بشأن ذلك الاتفاق.

ميم- الجدول الزمني لأعمال اللجنة وهيئتيها الفرعيتين

- 30- اتفقت اللجنة على الجدول الزمني المؤقت التالي لدورتها ودورتها لجنئتيها الفرعيتين في عام 2023:

المكان	التاريخ	
فيينا	6-17 شباط/فبراير 2023	اللجنة الفرعية العلمية والتقنية
فيينا	20-31 آذار/مارس 2023	اللجنة الفرعية القانونية
فيينا	31 أيار/مايو-9 حزيران/يونيه 2023	لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية